

فقدان هذا الاعتراض غير متوقف بما سلمه التمسك به وهو واضح على المتكلم
مطلقا لان كلامه من مراتب التبيين من قوة المبالغة فالاعتقاد باعتبار
ذكر الالفاظ او بعضها على كلامه كما هو في تلك المراتب تدوير حذف
وجهه واداءه فقط او مع حذف المشبه هاتان الصورتان متساويتان
كل من المطول وكنت ارض قولها ومع حذف المشبه من اعتبارها في نظر
الكلام اذ لا عرضا عن كونها بالكلية لترى من التبيين الى الاستعارة
ان المطول يتم الاعلى بعد هذه المراتبة يتم الاعتراض في الوتة وتكون
المتكلمة لك هو المتبادر وقد عرفت ما فيه ولكن ان تفرغ بان بعد
هذه المراتبة العليا حذف اللفظ يتم قوله ولا تفرق لغيرها لا يرد عليه
مما عرفت من كونها اعلى بعد المراتبة الاولى فيما فيه قوله
ولا تفرق لغيرها كذا في الاطوار وقال الشرحي ينبغي ان يعنى في الاعلى
اي من عبارة التمسك هذه عن معنى التفضيل ويراد به العالي
اذ لا علم فيما بعد هذه المراتب الا بارجح اي لا علم من قوله
المبالغة كما هو منقوض للكلام بل لادنى المبالغة اذ لغيرها اي غير
حذف الوجوه والاداءة بما يصح بغيره وحذف احد هما فقط يصح
الارجح ومن بعض النسخ لغيرها اي غير الصور التي اورد في الحاضرات
المراتب الثمانية منها استنبات فيها مزيدا مما لفتت عن التبيين مما
ما حذف وجهه واداءه مع حذف المشبه وبدونه وارجح منها ما لفتت التبيين
هي ما حذف وجهه واداءه مع حذف المشبه واداءه من قوله ومرتبة التمسك حذف
الوجه والاداءة من اسم المتكلم بان المبالغة في الاول اقوى وجعله صفت
مقتضيات كلام المتكلم ومنه التمسك بان الثاني اقوى واختاره السيد
السندوي نظرا لكون الاول من مقتضيات كلام المتكلم وجهه واداءه
حذف الاداءة جعل المشبه عن المشبه يتم فيكون حذف الوجه فقط
اذ ليس فيه الاعموم وجه التمسك وفيه نظرا لان التمسك من جميع الاعموم
ارض تسمى المبادر وتوجهه الى الاداءة في قوله واداءه من جميع الاعموم
المقابلة لانها تقول صحة الجمل ارض وجهه المقابلة وتكون است
بقال تكفي المقابلة بحسب التمسك من صحة الجمل وكون التمسك
تتمم الارجح بخصوصه كما يجامع الاستعانة به اطول وبيان
ذلك اي ان الاعلى حذف الوجه والاداءة مع حذف الاداءة لا تفرق
لغيرها

لغيرها اسم اما بعموم وجه التمسك اي في ذلك حاصل عند حذفه اذ
عند حذف الوجه تدوير التمسك في كمال التمسك بين الطرفين بل هو اسم
ظاهر اي من ظاهر الجمل والاداءة من نفس الامر فالوجه المقتضى
التمسك بقصد اشتراك الطرفين فيها هو حمل المشبه على المشبه اي ظاهرا
واما من الحقيقة فلا حمل فيه كلامه حذف من الثاني لاداءة الاول
وقوله بان تصدير الجمل وقوله هو هو هو الاول من غير فعل الثاني غير ان
هذا الالفاظ في التسمية التوكيدية بان حذف
فقد المبتدأ والمضارع الى الحس واعتر المضاف اليه مقارنه او فنزك
كما لا يصلح للمجاز المناسب للمقتضى في الاستعمال لان يقول لما كانت
اصلا استعارة للمجاز او يقول كالفرد في اداة الكاف وبمكنت التوجيه
بان زيادة الكاف في الاصل ما يفرقه بوجه المضاف من الحقيقة فليس
تلك الحقيقة الا من الاستعارة الحقيقة فلا تكون اصلا على الحقيقة
بل غير التمسك ان الغالب استعاره عليها وعدم زيادتها بعد لان قوله
من الاستعمال معناه من صحة الاستعمال او يقال المراد بالاستعمال
بالفعل حقيقة والكلام على قوله الكاف والمراد من قوله على
من الاستعمال ايما وجوه له ظاهرة يدل على انه يستعمل في الجاز
استعماله في الموضوع علم اوله كذا في مقتضيات حمل على الحقيقة
بحسب صحة الاستعمال او على الارجح ان الغالب هو حذف وقوله
بحسب صحة الجمل اي فيكون المقتضى من صحة الاستعمال التمسك وكنت ارض
ما تفرق في الاطوار ذكر الحقيقة تسمى على ان يحذف الجاز يستعمل
التمسك بالحقيقة لانها صفة له في الاستعارة انما تتحقق بان حذفها
ومقتضاياتها من الاداءة الحقيقة وهو المقتضى له اصلها هو مبدأ الجاز
اعنى انهم المقتضى له ارض التمسك هو ارض التمسك وانما قال يتوجه
لان من الحقيقة لا يقال لها المراد في التمسك بما للتمسك منه مدخل وجه
كذلك لا يقال الاطلاق من هو اداءة حال المقتضى لان مقتضى الحقيقة
والجواز عند الاطلاق لا يتبادر اذ لا بد من تقييدها بالتمسك
او يقال للتسمية التوكيدية من غير جان بالتمسك مع ان المقصد
ادخالها الحقيقة ارضها على التمسك تسمى على اختلاف المراتب
فان الاول من جملة اسم المسمى اذ اطول استحقق بانه حيز وتسمى